اَلْوَقْفُ الْإِسْلَامِيُّ الْهُولَنْدِيُّ

اَلتَّارِيخُ: ١٧ مايو ٢٠٢٤ م-٩ ذي القعدة ١٤٤٥ ه.
اَلْمَوْضُوعُ: اَلشَّبَابُ وَأَهَمِّيَّتُهُ فِي الْإِسْلَامِ

بِسْـــــــــــــمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ
"اَلَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيوةَ لِيَبْلُوَكُمْ اَيُّكُمْ اَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ."[١]

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ... "وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ."[٢]

أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكِرَامُ!
إِنَّ فَتْرَةَ الشَّبَابِ هِيَ مِنْ أَهَمِّ الْأَعْمَارِ الَّتِي وَهَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْإِنْسَانِ. لِأَنَّ الشَّبَابَ هُوَ مُسْتَقْبَلُ الْأُمَمِ وَأَهَمُّ مَصْدَرِ قُوَّتِهَا. وَلِهَذَا السَّبَبِ يُرِيدَ دِينُنَا اَلْإِسْلَامُ أَنْ يَتِمَّ تَرْبِيَةَ الْأَطْفَالِ وَالشَّبَابِ جَيِّدًا مِنْ حَيْثُ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَالْعَمَلِ.
وَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَنْسَى أَنَّ هُنَاكَ بَعْضُ الْقَضَايَا وَالْمَشَاكِلِ تُحِيطُ بِشَبَابِنَا الَّذِينَ هُمْ مُسْتَقْبَلُنَا. وَشَبَابُنَا الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْحُصُولَ عَلَى مَا يَكْفِي مِنْ اَلِاهْتِمَامِ وَالْحُبِّ مِنْ عَائِلَاتِهِمْ، لَا يَسْتَطِيعُونَ الْعُثُورُ عَلَى إِجَابَاتٍ مُقْنِعَةٍ لِأَسْئِلَتِهِمْ، وَيَشْعُرُونَ بِالْوَحْدَةِ وَعَدَمِ الدَّعْمِ. وَلِهَذَا السَّبَبِ لَا يَجُوزُ أَنْ نَقْطَعَ عَلَاقَاتِنَا وَتَوَاصُلَنَا مَعَ شَبَابِنَا. وَلَا نَنْسَى أَنَّ الْعَالَمَ الَّذِي يَبْدُو جَذَّابًا وَمُمْتِعًا وَيُقَدِّمُ فَوَائِدَ مُؤَقَّتَةً، سَيُؤَدِّي بِالشَّبَابِ إِلَى اِلانْفِصَالِ عَنِ اَلْأُسْرَةِ وَالْمُجْتَمَعِ، وَانْتِهَاكِ حُدُودِ الْخُصُوصِيَّةِ، وَالْوُقُوعِ فِي فَخِّ الْإِدْمَانِ.
وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّكُمْ لَا تُحِبُّونَ أَنْ تُعْطَى لَكُمُ النَّصَائِحُ، إِلَّا أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْكُمْ أَنْ تَضَعُوا غُرُورَكُمْ جَانِبًا وَتَأْخُذُوا النَّصِيبَ اللَّازِمَ مِنَ النَّصَائِحِ الصَّحِيحَةِ وَالدَّقِيقَةِ الَّتِي تُقَدَّمُ لَكُمْ

[١] سُورَةُ الملك،٢/٦٧.
[٢] صحيح البخاري،باب الأذان،٣٦.